

مصرف ليبيا المركزي

ص.ب 1103 العنوان البرقي : مصرف ليبيا - طرابلس - ليبيا

المنشور رقم إرم ن (2026/11)

التاريخ : 1 ذوالقعدة 1447

الموافق : 19 أبريل 2026

السادة / المدراء العامون للمصارف.

رؤساء مجالس إدارة شركات الصرافة المرخص لها مزاولة النشاط

مدراء مكاتب الصرافة المرخص لها مزاولة النشاط

تحية طيبة ...

تأسيساً على أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005 بشأن المصارف وتعديله، وعلى دور مصرف ليبيا المركزي في إدارة السياسة النقدية وتنظيم عمليات بيع النقد الأجنبي، بما يُعزز الاستقرار النقدي وتنظيم سوق صرف العملات الأجنبية. وبالإشارة إلى منشور إرم ن (10 لسنة 2025)، بشأن الضوابط المنظمة للتعامل بالنقد الأجنبي.

نفيدكم بقيام مصرف ليبيا المركزي باعتماد آلية بيع مُخصصات الأغراض الشخصية "نقداً" للمواطنين عبر منظومة مخصصات الأغراض الشخصية، وفق الضوابط التالية:

1. يجوز للمواطنين الحصول على مُخصصاتهم من النقد الأجنبي عبر منظومة الأغراض الشخصية المخصصة لهذا الغرض "نقداً" واستلامها عبر المصارف التجارية.
2. يتولى مصرف ليبيا المركزي تزويد المصارف باحتياجاتها من النقد الأجنبي نقداً وفقاً للمبالغ المشتراة من قبل المواطنين عبر منظومة الأغراض الشخصية عن طريق شركات ومكاتب الصرافة.
3. تتولى المصارف عملية تأمين استلام العملة الأجنبية من مصرف ليبيا المركزي، وفقاً للأرقام التسلسلية ونقلها إلى خزائنها الرئيسية وفروعها.
4. تقوم المصارف بتمكين المواطنين الذين يحتفظون بحساب جاري طرف المصرف ذاته من سحب مُخصصاتهم نقداً من النقد الأجنبي عبر شبكة فروعها المتفق عليها مع مصرف ليبيا المركزي، بما يضمن وصولها إلى المواطنين بشكل مُنظم، وذلك وفقاً للقوائم المحالة من قبل مصرف ليبيا المركزي.
5. تتحمل المصارف مسؤولية عملية نقل العملة الأجنبية من مصرف ليبيا المركزي إلى إداراتها العامة ومنها إلى فروعها المختلفة، وفق إجراءات وضوابط مصرف ليبيا المركزي، كما تقوم المصارف بتطبيق المتطلبات الأمنية ومعايير السلامة وفق شروط مصرف ليبيا المركزي.
6. تقوم شركات ومكاتب الصرافة باتباع الإجراءات المنصوص عليها بالمنشور رقم (2) لسنة 2026، كما يجب عليها الالتزام بالمنشور رقم (4) لسنة 2026، الخاصة بضوابط مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
7. يُسمح للمصارف بإضافة عمولة "هامش ربح" على سعر الصرف الرسمي المُعلن من قبل مصرف ليبيا المركزي في حدود (1%)، وذلك وفقاً لما نص عليه قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي، بحيث تكون بنسبة (0.5%) للمصارف، ونسبة (0.5%) لشركات ومكاتب الصرافة التي تم عن طريقها عملية الحجز، مع الالتزام التام بعدم فرض أي عمولات أخرى على الزبون.

مصرف ليبيا المركزي

ص.ب 1103 العنوان البرقي : مصرف ليبيا - طرابلس - ليبيا

8. تلتزم المصارف بتوثيق كل عملية سحب نقدي حسب الأرقام التسلسلية للعملة المسلمة للزبون، والاحتفاظ ببيانات العملية وإدراجها في المنظومة المخصصة لهذا الغرض.

9. يجوز لزبائن المصارف التحقق من مطابقة الأرقام التسلسلية للعملة المستلمة ومطابقتها مع إيصال الاستلام المستلم من المصرف.

10. تلتزم المصارف بالتحقق من هوية الزبائن حضورياً قبل تنفيذ أي عملية، مع اتخاذ إجراءات العناية الواجبة بما يتناسب مع طبيعة وحجم العمليات والمخاطر المرتبطة بها، وذلك وفق التعليمات الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي في الخصوص.

11. تقوم المصارف بتوثيق كل عملية سحب وفق الضوابط التالية:

- ادخال البيانات المطلوبة بمنصة بيع النقد الأجنبي بما يشمل ادخال الأرقام التسلسلية للأوراق النقدية التي تم تسليمها للمواطن، وبيانات المواطن، وبيانات المعاملة، وتوثيقها.
- الاحتفاظ بنموذج استلام نقدي موقع من قبل المواطن مرفقاً بنسخة من الهوية، ونسخة من إيصال التسليم.
- التأكد من أن بيانات أعرف عميلك (KYC) محدثة لدى المصرف ورقياً وفي المنظومة المصرفية الخاصة بالمصرف.
- توثيق إجراءات ونتائج الفحص والعناية الواجبة وفق ضوابط مصرف ليبيا المركزي الخاصة بالامتثال ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

عليه... يطلب منكم الالتزام بالتعليمات المذكورة أعلاه ووضعها موضع التنفيذ، وسيقوم مصرف ليبيا المركزي بإخضاع كافة المصارف وفروعها لعمليات المتابعة والتفتيش لضمان سلامة تطبيق هذه التعليمات وصحة ودقة البيانات والتقارير المقدمة.

والسلام عليكم ،،،

عبد المجيد محمد الماقوري
مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد

صورة للسادة المحترمين/

- المحافظ
- نائب المحافظ
- مدير إدارة الحسابات - مصرف ليبيا المركزي
- مدير إدارة العمليات المصرفية - مصرف ليبيا المركزي
- مدير إدارة تقنية المعلومات - مصرف ليبيا المركزي
- مدير إدارة الشؤون الإدارية - مصرف ليبيا المركزي
- مدير إدارة الإصدار - مصرف ليبيا المركزي
- مدير إدارة الأسواق المالية - مصرف ليبيا المركزي
- مدير إدارة المخاطر - مصرف ليبيا المركزي
- مدير وحدة المعلومات المالية للهيئة
- نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد.
- نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد لشؤون الرقابة المصرفية /بنغازي
- نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد لشؤون الصيرفة الإسلامية
- نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد لشؤون الرقابة المكتنية ومراقبة الامتثال
- نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد لشؤون التفتيش
- مدراء إدارات الامتثال بالمصارف.

مناشير 2026